وبركاته فقال الراد وعليكم السلام كفى ويجوز رد بلفظ سلام عليكم فقط ولا يسن زيادة على ورحمة ا وبركاته في ابتداء السلام لأن زيادتها مندوبة كما صحت الأخبار وإليها انتهى السلام و لا في رد ه وسلام النساء على النساء كسلام الرجال على الرجال وسن قول مسلم السلام عليكم وإن كان المسلم عليه شخصا واحدا ذكرا أو أنثى وإن قال السلام عليكم أجزأ ولا يلزم رد سلام ابتداؤه مكروه كمسلم على مشتغل بنحو أكل وشرب وقتال وذكر وتلبية وقراءة علم ووعظ وأذان وإقامة واستماع لهم أي المذكورين من القاريء وما بعده ومتخل ومتمتع بأهله ومن في حمام وأجنبية غير عجوز أي غير جميلة فلا يكره السلام عليها و لا على برزة لأمن الافتتان بها غالبا وكذا كل من سلم في حالة لا يستحب فيها السلام لم يستحق جوابا وكره تخصيص بعض من لقيهم أو دخل عليهم به أي بالسلام لأن فيه مخالفة للسنة في إفشاء السلام وكسرا لقلب من أعرض عنه و كره قول سلام ا عليكم لمخالفة الصفة الواردة